ولانه دعاء ربه بقوله ربنا وابعث فيهم رسولا منهم ولانه سماهم مسلمين
وسماهم الله تعالى ابا للمسلمين قال الله تعالى ملة ابيكم ابراهيم هو سماكم
المسلمين ولانه قال لنبينا صلى الله عليه وسلم حين لاقاه ليلة الاسراء
يا محمد انت تلاقي ربك الليلة فان كان لك حاجة في امتك فاسئله
فعلى نبينا وعلى الزواكي من الصلوات والنوامي من التسليم والبركات
فان قلت ان الله تعالى امرنا بالصلوة على نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم بقولوا
صلوا مع ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بين كيفية الصلوة عليه بقولوا قولوا
اللهم صل على محمد اه فما الحكمة في ان المسلم المصلي لا يصلي عليه بنفسه بل
يسئال الله تعالى ان يصلي عليه قلت الحكمة فيه قصور العبد عن القيام
بهذا الحق كما ينبغي فالمراد بالصلوة في الآية سؤالها من الله تعالى
امرنا بالتسليم ايضا بقوله تعالى وسلموا تسليما فلم ترك صلى الله عليه وسلم
في بيان الكيفية قلت ان كان المراد بيان كيفية الصلوة بعد التشهد فهو
مشتمل على السلام وان كان المراد مطلقا فالصلوة مشتمل بحسب المعنى
معنى السلام لانك قد عرفت سابقا معنى صلوة وهو مشتمل على معنى
السلامة عن كل مكروه في الآخرة ولذلك قيل الصلوة والتسليم يغني
كل واحد منهما عن الآخر ويشد مسده فيوجد الامتثال بالآية بحسب
المعنى وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الشريف الصلوة على
انه ايضا لانهم انصار دينه ومشاركون له في هدايتنا بالبلاغ شريعته فلا
جرم يلزم علينا تبجيلهم بالصلوة عليهم تبعا لصلوتنا عليه صلى الله عليه وسلم
وانما قلنا تبعا لان الصلوة اصالة على غير الانبياء والملائكة صلى الله عليهم
وسلم لم توجد في لسان السلف كما ان قولنا عز وجل مخصوص بالله تعالى

فلا

فلا يذكر في حق الانبياء فلا يقال محمد عز وجل وان كان عزيزا جليلا
كما لا يقال ابو بكر صلى الله عليه وسلم وان كان معناه صحيحا وكذلك لفظ
السلام فلا يقال فلان عليه السلام لانا لم نتعبد في الشرع الا اتباعا فالازم
علينا اتباع الشرع لا الابتداع فان قلت ان النداء بقوله اللهم كيف يتصور
في حقه تعالى لانه يقتضي سبق الغفلة منه تعالى علوا كبيرا قلت النداء
في حقه لا يستعمل في معناه الحقيقي بل هو مستعمل في معناه المجازي والمراد
بالنداء غايته وهي الاجابة وقال الدماميني رحمه الله غاية الضراعة وفيه بحث
بل الامر بالعكس الا ترى يكون مراده اظهار الضراعة والمحذوف
منه كلمة يا لانه لا يحذف غيرها وهي موضوعة للبعيد وهو تعالى اقرب الينا
من حبل الوريد فالنكتة فيه انتقاص الداعي نفسه واستبعاده عن مظان
الزلفى وان قلنا انها موضوعة للقريب والبعيد والمتوسط فلا اشكال ثم انه
عليه الصلوة والسلام كره النداء حيث قال اللهم بارك لي في طلب الاجابة
او لاكمال الضراعة وكذلك كثر الثناء عليه تعالى بقوله انك حميد مجيد للنكتة
المذكورة **الفائدة** اعلم ان الصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم من
سنن الاسلام وشعاراهله وقد افترضها الله تعالى على المؤمنين فالازم
على المؤمن ان يكثر منها ولا يغفل عنها لان الله تعالى لم يجعل لها وقتا معينا
وان من صلى عليه مرة من عمره سقط عنه الفرض ولا يتعين الصلوة في التشهد
بكونها هي الفرض الذي امر الله تعالى به ورسوله خلافا للشافعي رحمه الله
تعالى وقد ندب كما مر والصلوة بعد التشهد الاخير وقبل الدعاء من
المواطن التي يستحب فيها الصلوة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم
ومنها الدعاء مطلقا روى الطبراني رحمه الله عن ابن مسعود رضي الله عنه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)